

وعلى قرار الهيئة الإدارية لمجلس بلدى الاسكندرية فى ٢٨ مايو سنة ١٩٥٧ بشأن الموافقة على تعديل لائحة السلخانات ومحلات الجزارة بمدينة الاسكندرية ؛

وبناء على ما عرضه وزير الشؤون البلدية والقروية بالإقليم المصرى وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

### قرر :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة (٣٢) من لائحة السلخانات ومحلات الجزارة المشار إليها النص الآتى :

” مادة ٣٢ - تفرض رسوم على الحيوانات التى تذبح بالمجزر البلدى على النحو الآتى :

طيم	
٨٠٠	عن كل رأس من المشية الكبيرة ( نيران - أبقار - جاموس - جمال ) .
٤٠٠	عن كل رأس من المعجول المفطومة الكندوز (جاموسى - بقرى) .
٢٥٠	» » الرضيعة ( البتلو ) .
١٠٠	» » الأغنام والماعز .
٣٠٠	» » الخنازير .

وتحصل رسوم ربط وإقامة الحيوانات عن كل أربع وعشرين ساعة وذلك بعد إقامة الحيوانات لمدة ٤٨ ساعة فى السلخانة على النحو الآتى :

طيم	
٢٠	عن كل رأس من النيران والأبقار ومعجول الأبقار والمعجول المفطومة والجاموس ذكورا وإناثا والجاموس المفطوم والجمال .
١٥	عن كل رأس من المعجول الرضيعة
٥	» » الأغنام والماعز .

مادة ٢ - يحمل بهذا القرار فى الإقليم المصرى من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ ( ٤ أكتوبر سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٥٩ لسنة ١٩٥٨

بإضافة حكم جديد إلى اللائحة الداخلية لكلية الطيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣ لسنة ١٩٥٥ فى شأن اللائحة الأساسية لكلية الطيران ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٢ من يناير سنة ١٩٥٥ باللائحة الداخلية لكلية الطيران ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

### قرر :

مادة ١ - تضاف إلى المادة ١٧ من قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٢ من يناير سنة ١٩٥٥ المشار إليه بند جديد برقم ”ز“ نصه الآتى :

” من يرى وزير الحرب إعفاء من هذه الرسوم لأسباب خاصة “

مادة ٢ - يحمل بهذا القرار فى إقليم مصر من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٧٨ ( ٤ أكتوبر سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٨

بتعديل قرار المجلس البلدى لمدينة الاسكندرية الصادر فى ٣ نوفمبر سنة ١٨٩٤ بشأن لائحة السلخانات ومحلات الجزارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٥٠ بشأن المجلس البلدى لمدينة الاسكندرية ؛

وعلى قرار المجلس البلدى لمدينة الاسكندرية الصادر فى ٣ نوفمبر سنة ١٨٩٤ بشأن لائحة السلخانات ومحلات الجزارة بمدينة الاسكندرية ؛